فصـــل

منافع الحناء وخواصه

والحناء بارد في الأولى، يابسٌ في الثانية، وقوة شجر الحناء وأغصانها مركَّبة مِن قوة محللة اكتسبتها من جوهر فيها مائي، حار باعتدال، ومِن قوة قابضة اكتسبتها مِن جوهر فيها أرضي بارد.

ومن منافعه أنه محلل نافع من حرق النار، وفيه قوةٌ موافقة للعصب إذا ضُمِّدَ به، وينفع إذا مُضِغ، مِن قروح الفم والسُّلاق[1] العارض فيه، ويبرىء القُلاع[2] الحادث في أفواه الصبيان، والضِّماد به ينفعُ مِن الأورام الحارة الملهبة، ويفعَلُ في الجراحات فهل دم الأخوين[3]. وإذا خلط نورُه مع الشمع المصفَّى، ودُهن الورد، ينفع من أوجاع الجنب.

ومِن خواصه أنه إذا بدأ الجُدريُّ يخرج بصبي، فخُضِبَت أسافل رجليه بحناء، فإنه يُؤمن على عينيه أن يخرُج فيها شيء منه، وهذا صحيح مجرَّب لا شك فيه. وإذا جعل نَوْرُه بين طي ثياب الصوف طيبها، ومنع السوس عنها، وإذا نُقِعَ ورقُه في ماء يغمُره، ثم عُصِرَ وشُرِبَ من صفوه أربعين يوماً كلَّ يوم عشرون درهماً مع عشرة دراهم سكر، ويُغذَّى عليه بلحم الضأن الصغير، فإنه ينفع من ابتداء الجُذام بخاصية فيه عجيبة.

وحكي أن رجلاً تشقَّقَتْ أظافيرُ أصابع يده، وأنه بذل لمن يُبرئه مالاً، فلم يجد، فوصفت له امرأة، أن يشرب عشرة أيام حِناء، فلم يُقْدِم عليه، ثم نقعه بماء وشربه، فبرأ ورجعت أظافيرُه إلى حسنها.

والحِناء إذا ألزمت به الأظفار معجوناً حسنها ونفعها، وإذا عُجِنَ بالسمن

---

(١) السلاق: بثر تخرج على أصل اللسان، وتقشر في أصول الأسنان.

(٢) القلاع: بثرات تكون في جلدة الفم أو اللسان.

(٣) في «التذكرة» بعد أن تردد في بيان حقيقته: والصحيح أنا لا نعرف أصله، وإنما يجلب هكذا من بلاد الهند.

وضُمِّدَ به بقايا الأورام الحارة التي تَرْشَحُ ماء أصفر، نفعها ونفع مِن الجرب المتقرِّح المزمن منفعة بليغة، وهو يُنْبت الشعرَ ويقويه، ويحسنه، ويُقوي الرأس، وينفع من النَّفَّاطات، والبُثور العارضة في الساقين والرجلين، وسائر البدن.

فصل
في هديه ﷺ في معالجة المرضى بترك إعطائهم ما يكرهونه من الطعام والشراب، وأنهم لا يُكرهون على تناولهما

روى الترمذي في «جامعه»، وابنُ ماجه، عن عقبة بن عامر الجُهَنِي، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تُكْرِهوا مَرْضَاكُم عَلىٰ الطَّعَامِ والشَّرابِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وجلَّ يُطْعِمُهُم ويَسْقِيهِمْ»[1].

قال بعضُ فضلاء الأطباء: ما أغزرَ فوائدَ هٰذه الكلمة النبوية المشتملة على حكم إلهية، لا سيما للأطباء، ولمن يُعالج المرضى، وذلك أن المريضَ إذا عاف الطعامَ أو الشراب، فذلك لاشتغال الطبيعة بمجاهدة المرض، أو لسقوط شهوته، أو نُقْصانها لضعف الحرارة الغريزية أو خمودها، وكيفما كان، فلا يجوز حينئذ إعطاءُ الغِذاء في هٰذه الحالة.

واعلم أن الجوعَ إنا هو طلبُ الأعضاء للغذاء لتُخلفَ الطبيعة به عليها عِوضَ ما يتحلل منها، فتجذب الأعضاء القصوى من الأعضاء الدنيا حتى ينتهيَ

---

(١) حديث قوي أخرجه الترمذي (٢٠٤١) وابن ماجه (٣٤٤٤) وفي سنده بكر بن يونس بن بكير، وهو ضعيف، لكن يشهد له حديث عبد الرحمن بن عوف عند الحاكم ٤/ ٤١٠، وحديث جابر بن عبد الله عند أبي نعيم في «الحلية» ١٠/ ٥٠، ٥١ وسنده حسن في الشواهد. وقد قال الدكتور الأزهري: ومعظم الأمراض يصحبها عدم رغبة المريض للطعام، واطعام المريض غصباً في هذه الحالة يعود عليه بالضرر، لعدم قيام الجهاز الهضمي بعمله كما يجب مما يتبعه عسر هضم، وسوء حالة المريض...